مع اشعاره بالجزع حرام مع ما ذكر ابن حجر انكر عليها فقال يعني النبي ﷺ وهذا تغيير من السابق
والتعبير في جميع راجع الى ابن بطال اشكل بهمزة الاستفهام الا انكار رضي عنه رسول الله ﷺ وعلى الله
من تحمل كماته البلغ في الاثر حرفيته اراد انه ظننا بان مطلق البكاء جائز انه اراد بفتح الهمزة
ان يجوز وان شئت بحركه بكل حال قال اني لست ابكي بل كان على سبيل الجزع وعدم الصبر لا لمقصد وشي ما نهي عنه
من الجزع والولولة والثبور والصياح ونحو ذلك انما هي اراد البكاء والنشيج بالعبارات الرحمة او قطرات الدمع
او الحزن وهو قوله رحمة اراد اثرها وزاد في الصحيحين جعلها الله في قلوب عباده فانما يرحم الله من عباده
الرحماء ولا ينافي هذا قول عائشة ما بكى ﷺ على ميت قط وانما غاية حزنه ان يمسك لحيته لانه اراد انها ما
بكى على ميت اشفاقا عليه بل رحمة له ويؤيده ما ورد ان العين تدمع والقلب يحزن ولا نقول الا ما يرضي
الرب وانا على فراقك يا ابراهيم لمحزونون ان المؤمن الكامل يجلي جزائه بعمل بث على كل حال لانه
يشهد المحبة بعين المحنة نجم على المنة ولهذا قال ان نفس اراده تنزع بعينه المعقول ان تنقص من اجل
جنبه ويهوى اليه لانه يحمد الله تعالى فانه مشغول بالحق وعبادة بالرضا على قضائه وارادته والمعنى ان المؤمن
الكامل ما بات يجلي جزع على كل حال ثم حاله حتى انه في نزع روحه يحمد الله تعالى ويرى ما طرأ به سبحانه رحمة له
ولامانة وخيرا له في حياته فان الله تعالى نحفة المؤمن وهدية الموقن ثم اعلم ان رواية النسائي في هذا الحديث
فلما حضرت بنت لرسول الله ﷺ صغيرة اخذها رسول الله ﷺ وضمها الى صدره ثم وضع يده عليها فقبضت وهي
بين يدي رسول الله ﷺ فبكت ام ايمن الحديث قال مرته وهذا الحديث لا يخلو من اشكال لان المراد في قوله ابنة له
وبنت له صغيرة امامة حقيقة كما هو ظاهر اللفظ فهو مشكل لان اهل السير والحديث والتواريخ اطبقوا
على ان بناته ﷺ كلهن متن في حالة الكبر وان اراد ابنة احد من بناته فيكون اضافتها اليه مجازية
فهذا ليس ببعيد لكن لم ينقل ان ابنة لاحد من بناته ماتت في حال الصغر الا ما وقع في مسند احمد عن اسامة
بن زيد قال اتي النبي ﷺ بامامة بنت ابي العاص من زينب بنت رسول الله ﷺ لكن الاشكال فيه من حيث ان اهل
العلم بالاخبار اتفقوا على ان امامة عاشت بعد النبي ﷺ حتى تزوجها علي بن ابي طالب كرم الله وجهه بعد
وفاة فاطمة ثم عاشت عنده حتى قتل عنها ولذا احلوا رواية احمد انها اشرفت على الموت ثم عافاها



عافاها الله تعالى ببركة النبي ﷺ فاما ان يقال وقع وهم في هذا الحديث اما في قوله تقبض وقوله
وهي تموت بين يديه والصواب ابنه واذا كان كذلك فيحتمل ان يكون المراد به ابنه ابنه اما
القاسم واما ابراهيم فانهما ماتا صغارا في حياته ويحتمل ان يكون المراد ابن بعض بناته وهو الذي وقع
في الانساب للبلاذري ان عبد الله بن عثمان من رقية بنته ﷺ مات في حجره فبكى وقال انما يرحم الله من
عباده الرحماء وفي مسند البزار عن ابي هريرة قال ثقل ابن لفاطمة فبعثت الى النبي ﷺ الحديث وفيه
مراجعة سعد بن عبادة في البكاء فالابن المذكور محسن بن علي وقد اتفق اهل العلم بالاخبار انه مات
صغيرا في حياة النبي ﷺ هذا غاية التحقيق في هذا الحديث ولم ار من تعرض بهذا وهو الهادي الى سواء
الطريق حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفيان الثوري عن عاصم بن عبيد الله
عن القاسم بن محمد عن عائشة ان رسول الله ﷺ قبل عثمان بن مظعون بالباء الموحدة او بالميم
ميت وهو ميت وهو اخوه رضاعا اسلم بعد ثلاثة عشر رجلا وهاجر الهجرتين وشهد بدرا
وكان حرم الخمر في الجاهلية وهو اول من مات من المهاجرين بالمدينة في شعبان على راس ثلاثين شهرا
من الهجرة واول من دفن من السلف بهولت ودفن بالبقيع وكان عابدا مجتهدا في فضلاء الصحابة
وهو ابن الحال ان النبي ﷺ بكى او رضي سال دموع النبي ﷺ على وجه عثمان على ما في المشكوة قال ابن الملك
واخرج ابن سعد في الطبقات عن سفيان الثوري عن عائشة ان رسول الله ﷺ قبل عثمان بن مظعون
وهو ميت قالت فرايت دموع النبي ﷺ تسيل على خد عثمان وفي البخاري عن ابي النضر قال لما مر
بجنازة عثمان بن مظعون قال رسول الله ﷺ ذهبت ولم تلبس منها بشيء في الدنيا وهذا ولكن له
شاهد عند ابن الجوزي في كتاب الوفا عن عائشة قالت لما مات عثمان بن مظعون كشف النبي ﷺ
الثوب عن وجهه وقبل بين عينيه ثم بكى طويلا فلما رفع على السرير قال طوبى لك يا عثمان لم تلبسك
الدنيا ولم تلبسها وقال الراوي كما قال الكاشاني وهو يسكب فاوهم انه عيناه وفي نسخة
وعيناه تهراقان بجيم الثاء وفتح الهاء وسكونها ايضا وفي نسخة بحذف الالف اي تسيلان الدمع او تصبان
دموعها قال العصام فيه لغتان فتح الهاء على انها عوض عن الهمزة وحذف همزة اهراق وسكون الهاء